

وقفات رمضانية

رمضان شهر البر 1

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فإن رمضان شهر البر، وموسم الخير، وميدان التنافس. وإن من أعظم البر، وأجل القربات، بر الوالدين، ذلكم أن حق الوالدين عظيم، ومنزلة عليهما عالية في الدين؛ فبرهما قرين التوحيد، وهو من أعظم أسباب دخول الجنة، وهو مما أقرته الفطر السوية، واتفقت عليه الشرائع السماوية. وهو خلق الأنبياء، ودأب الصالحين، وهو سبب في زيادة العمر، وسعة الرزق، وتفريج الكربات، وإجابة الدعوات، وانتراح الصدر، وطيب الحياة.

وهو - أيضاً - دليل صدق الإيمان، وعلامة حسن الوفاء، وسبب البر من الأبناء.

وفي مقابل ذلك فإن عقوق الوالدين ذنب عظيم، وكبيرة من الكبائر، فهو قرين للشرك، وموجب للعقوبة في الدنيا، وسبب لرد العمل، ودخول النار في الآخرة.

وهو جحود للفضل، وتكرار للجميل، ودليل على الحق والجهل، وعنوان على الخسة، والدناءة، وأمانة على حقارة الشأن وصغر النفس.

ولعظم حق الوالدين تظاهرت نصوص الشرع أمره ببرهما والإحسان إليهما، ناهية عن عقوقهما والتقصير في حقهما، فأرته حقوقهما بحق الله - تعالى - .

قال الله - عز وجل - : «وَأَعِظُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» [النساء: من الآية 36]. وقال: «قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» [الأنعام: من الآية 151].

وقال: «وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَلَّا تُعْبَدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» [البقرة: من الآية 217]. ويبلغ عندك الخبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني ضغيرا» [الاسراء: 23-24]. وفي الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: سألت رسول الله «أي العمل أحب إلى الله - تعالى - ؟ قال: الصلاة على

وقتها+قلت ثم أي؟ قال: بر الوالدين وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي «قال: =الكبائر: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس رواد البخاري.

ومع عظم تلك المكانة للوالدين إلا أننا نرى عقوقهما قد تفشى، وأخذ صورا عديدة، ومظاهر شتى؛ فمن ذلك ابتكاهما وتحزينهما، ونهرهما وزجرهما، والتأفف والتضجر من أوامرهما، والعبوس وتقطيب الجبين أمامهما، ومن صور العقوق احتقار الوالدين، والنظر إليهما شذرا، والإشاحة بالوجه عنهما إذا تحدثا، وقلة الاعتداد برأيهما، وإشارة المشكلات أمامهما.

ومن ذلك - عاذا بالله - شتم الوالدين، وتبهم عند الناس، والتخلي عنهما وقت الحاجة أو الكبر، والتبرؤ منهما، والحياء من ذكرهما والنسبة إليهما.

ومن صور العقوق الإقبال على الوالدين بكثرة الطلبات، والمكث طويلا خارج المنزل إلى ساعات متأخرة من الليل، أو النوم خارج المنزل دون علم الوالدين بمكان الولد، خصوصا إذا كان صغيرا.

ومن صور العقوق المتأنية بالقبح لعن الوالدين، والتعدي عليهما بالضرب، وإيذاءهما دور الملاحظة.

ومن صور العقوق هجر الوالدين، والبخل عليهما، وترك نصيحتهما، والسرقة من أموالهما، والأثني وإظهار التوجه أمامهما.

ومن أقبح صور العقوق - إن لم تكن أقبحها - تمني زوالهما، وقتلها، والتخلص منهما، رغبة في الميراث، أو رغبة في التحرر من أوامر الوالدين؛ فبما لشؤم هذا، وبما لسواد وجهه، وبما لسوء سوء مصيره إن لم يتداركه الله برحمته، هذه بعض صور العقوق، وتلك بعض مظاهرها؛ فما أبعد الخير عن عاق والدية، وما أقرب العقوبة منه، وما أسرع الشر إليه.

وهذا أمر مشاهد محسوس يعرفه كثير من الناس، ويرون بآدم أعينهم، ويسمعون قصصا متواترة لأتاس خذلوا وعوقبوا بسبب عقوقهم لوالديهم.

قال الأصمعي: أخبرني بعض العرب أن رجلا كان في زمن عبد الملك بن مروان، وكان له أب كبير، وكان الشاب عاقا بابيه، وكان يقال للشباب منازل فقال الأب الشيخ الكبير:

جبرت رحم بيبي وبين منازل جزاء كما يستنجز الذين طالبه تريت حتى صار جعدا شمرلا

إذا قام ساوى غارب الفحل غاربته تظلمني مالي كذا ولوى يدي

وإنني لاداع دعوة لو دعوتها على جبل الريان لأنتج جانبته

فبلغ ذلك أميراً كان عليهم، فأرسل إلى الفتى؛ لياخذه، فقال له أبوه الشيخ: أخرج من خلف البيت، فسبق رسل الأمير، ثم ابتلي الفتى بآبن عقه في آخر حياته، واسم الولد خليج فقال منازل فيه: تظلمني مالي خليج وعقني

على حين كانت كالحني عظامي تخيرته وزدته ليزيدي

وما بعض ما يزداد غير عرام لعمري لقد رببته فرحابه

فلا يفرجن بعدي امرؤ بغلام فاراد الوالي ضرب الابن، فقال للوالي: لا تعجل هذا أبي منازل جرت رحم بيبي وبين منازل

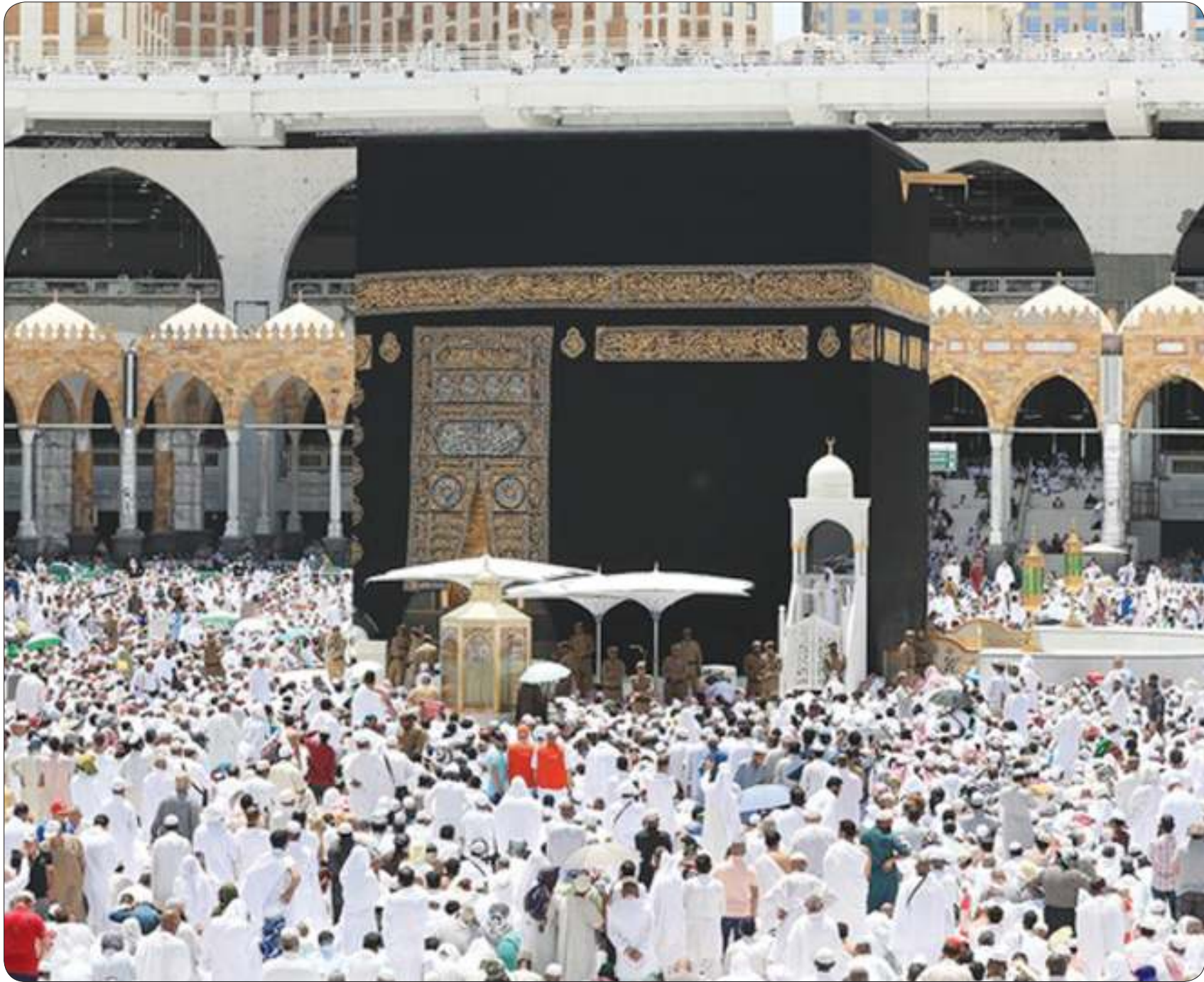
جزاء كما يستنجز الذين طالبه فقال الوالي: يا هذا عقت وعقت

وقال الأصمعي: حدثني رجل من الأعراب، وقال: خرجت أطلب أعق الناس: فكتت أطوف بالأحياء، حتى انتهيت إلى شيخ في عتقه حبل يستقي بدلو لا تطيقه إلا بل في الهاجة، والحز الشديد، وخلفه شاب في يده زشاء - أي حبل - من قد ملوي «والقد هو السوط» وهو يضرب الشيخ الكبير بالقد، وقد شق ظهره بذلك الحبل، فقلت: أما تنقي الله بهذا الشيخ الضعيف؟ أما يكفيه ما هو فيه من مذ هذا الحبل حتى تضربه؟

قال: إنه مع هذا أبي، قلت: فلا جزاك الله خيرا.

قال: اسكت، فهكذا كان يصنع بابيه، وكذا كان أبوه يصنع بجده، فقلت: هذا أعق الناس.

ثم جئت حتى انتهيت إلى شاب وفي عتقه زبل فيه شيخ كانه فرخ، فكان يضعه بين يديه في كل ساعة، فيقطعها كما يقطع الفرخ، فقلت من هذا؟ قال: أبي وقد خرف وأنا أكفه، قلت: هذا أبر الناس.



يجوز الاشتراط فالجماع في المسجد معصية لله تعالى، والتكسب في المسجد منهى عنه، وكذلك البيع والشراء والصناعة، فكل ذلك لا يجوز في المسجد.

18- والسنة للمعتكف أن لا يزور مريضا، ولا يجيب دعوة، ولا يقضي حوائج أهله بل يوكل من يقوم لهم بذلك من محارمهم، ولا يذهب إلى عمله خارج المسجد.

19 - إذا خرج المعتكف الدائمة 10/410.

19 - إذا خرج المعتكف من معتكفه وكان ناذرا لذلك، فيجب عليه قضاء ذلك اليوم، وعليه كفارة يمين، لأنه في نذر، لأن الوفاء بنذر الطاعة واجب، لقوله صلى الله عليه

وسلم: « من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعص الله فلا يعصه »

كمن خرج لإنقاذ ماله، أو إسعاف أهله، أو خوفا على نفسه، أو ما شابه ذلك.

3/1771 [الفقه الإسلامي وأدلته

مبطلات الاعتكاف يبطل الاعتكاف بأحد الأمور التالية:

1 - الردة: فمن ارتد عن دينه والعباد بالله، فقد خرج من الإسلام وأصبح في عداد الكفار، والكافر غير مطالب بفروع الدين، ما لم يؤمن بأصوله، والاعتكاف من فروع الدين، وإذا عاد إلى الإسلام فلا قضاء عليه عند جمهور العلماء.

2 - الحيض والنفاس: وقد سبق توضيح ذلك.

3 - الجماع: فمن جامع بمقتضى اعتكافه فقد بطل

المعتكاف، فلو كان في بيت، فقد قال الله تعالى: «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد»، فمن جامع فقد بطل اعتكافه، وكذلك المرأة المعتكفة، ويبطل الاعتكاف أيضا بالقبلة السابقة.

4 - الخروج بلا ضرورة ولا حاجة.

5 - السكر، والإغماء والجنون الطويلان، وذلك لعدم أهليتهم للعبادة.

دفعها، ولا يحضر غسلها ما لم يكن ذلك متعينا عليه، بحيث لا يمكن لأحد أن يقوم بهذا الأمر إلا هو، فإنه يجب عليه الخروج والحالة تلك.

14 - يجوز أن يعقد الزواج في المسجد، وكذلك حضور عقد زواج غيره في المسجد، لأن ذلك لا يطول كتشميت العاطس ورد السلام.

15 - لا يجوز الخروج من أجل تجارة أو للفرجة والنزهة أو التكسب في المسجد، ولا يجوز اشتراط ذلك، قال تعالى: «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد» [البقرة 187].

16 - ويجوز له أن يحدث أهله في معتكفه، فمن صفة بنت حيي قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فأتته

أزوره ليلا، فحدثته ثم قمت، فانقلبت فقام معي ليلتي وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلا من الأنصار، فلما

إذا خاف على نفسه من سلطان، أو خاف على حرمة من أن تنتهك، أو خاف على ماله أن ينهب.

10 - يجوز الخروج من أجل المرض الذي لا بد له من رعاية واهتمام وخدمة فراش، ولا يبطل اعتكافه بذلك، ولا يجوز له الخروج إن المرض خفيفا كالصداع الخفيف

والحمى الخفيفة وآلم الضرس، ففي هذه الحال بقاءه في البيت والمسجد سواء، فلا حاجة لخروجه من المسجد.

11 - يجوز الخروج للحيض والنفاس، لأنها ليست من أهل الصلاة في تلك الحال، أما المستحاضة فلا تخرج لأنها من أهل الصلاة، وعليها أن تتحفظ

لئلا تلوث المسجد. 12 - من خرج ناسيا فلا شيء عليه.

13 - لا يجوز الخروج من أجل عبادة المريض أو زيارة قريب أو صديق، ولا يشهد جنازة، ولا يذهب ليصلي عليها أو ليشهد

عائشة أن تعتكف فاذن لها، فضربت فيه قبة، فسمعت بها حفصة فضربت قبة، وسعت زينب بها فضربت قبة أخرى، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة أبصر أربع قباب، فقال: ما هذا؟ فأخبر خبرهن، فقال: ما حملهن على هذا؟ البر؟

انزعوا فلا أراها «فنزعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال» [أخرجه البخاري]

قال ابن حجر رحمه الله في الأحاديث السابقة دليل على أن المرأة لا تعتكف حتى تسنانن زوجها، وأنها إذا اعتكفت بغير إذنه كان له أن يخرجها، وإن كان بإذنه فله أن يرجع فيمنعها [فتح الباري 4/351].

ما يجوز للمعتكف وما لا يجوز

اتفق الفقهاء على أنه يلزم المعتكف البقاء في المسجد وأن يلزم نفسه بذلك، ولا يخرج من معتكفه إلا لعذر شرعي أو ضرورة أو حاجة. ودليل ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها

قالت: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان إذا كان معتكفا، تعني البول والغائط [أخرجه البخاري ومسلم]، وعنها رضي الله عنها قالت: «السنة على المعتكف ألا يعود مريضا، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة ولا يباشرها، ولا يخرج حاجة إلا ما لا بد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع» [أخرجه أبو داود وما بين القوسين ليس من كلام عائشة رضي الله عنها وهو ضعيف. فتح الباري 4/347].

المقصود أن هناك أموراً يجب أن يعرفها المعتكف حتى لا يقصد اعتكافه وهي:

1 - يجوز أن يخرج من المعتكف للحاجة الماسة كالبول والغائط.

2 - يجوز الخروج من